14165 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان قال Y قال الشافعي C رووا عن علي Bه فيه شيئا لا يثبت مثله لو لم يخالفه غيره أنه لا يكون مهر أقل من عشرة دراهم